

بسم الله الرحمن الرحيم

لدى النائب العام بالجمهورية

السجين قصي عبدالله عبده مارش مهروب . يشكوي من تعسف وكيل نيابة التعذيب الاطاعي صدام الصايدي /الموضوع
من استعراضيسي رغم افراج المحكمة التعذيب لي بالقضيتين بموجب التصالح والتنازل بين الطرفان وقرار الوكيل
المذكور الافراج بالقضيتين وا ارسال الافراج الي السجن ولكن مدير السجن اعاد الافراجات لتصحیح للمحبوسين
ارقامها كانت مكرره ومن تم قام الوكيل بالتعاذ الافراج مرفق لكم صور المحبوسين والافراج وقرار افراج المحكمة
بضممان والضمان

واصور من الصلح

مقدم الشكوي قصي عبدالله عبده مارش مهروب السجن المركزي تعز

الرقم : ١٧
التاريخ : ٢٠٢٢ / ١٢ / ٢٢
الموافق : ١٦ / ٥ / ١٤٤٥ هـ
الملاحظات : أشرف



الجمهورية العربية السورية
النيابة العامة
نيابة استئناف محافظة نينوى
النيابة / السنجين

أمر الإفراج

الأخ / مدير السجن المركزي / نينوى المحترم

تحية طيبة... أما بعد

بسم الإفرج عمن المنعم / نصي مبدالله عبده عارش

المنهم / الواقعة (شروع بقتل + اعتداء على ملك الغير) المحبوس لديكم على
ذمة القضية الجنائية رقم (٢٥٦ لسنة ٢٠١٩ ج ٢) وذلك بموجب الضمان المحفوظ لدينا .
وذلك بموجب / سجل خلاصات ما لم يكن محبوساً لسبباً آخر .

صح ضماناتنا بما يفيد تنفيذ أمر الإفراج رسمياً لينتمى لنا الضمانات بما يفيد ذلك

مختص الحبس مختص النظام رئيس القلم الجنائي
مختص النيابة
مختص النيابة
مختص النيابة
مختص النيابة

إنه في يوم / بتاريخ / الموافق / ٢٠٢٣ م
استلعت أنا الموقع أدناه أصل أمر الإفراج الموضح بيناته بعالية
والصادر من نيابة الابتدائية .

اسم المستلم /
صفته /
التوقيع /

نسخة للتأشير بموجبها في النظام
نسخة لإرفاقها في ملف القضية
نسخة للحفظ في أرشيف الحبس

شهادة التقدير
للمعلمين

الفتاوى: مضمونهم والخبر ركن على الخبر

رقم البطاقة (الشخصية - العائلية - جواز السفر) ٤٠٠٢٢٢٤٥
 محل العمل / المقامة مهنتي صيد
 اسم الزوج / الزوجة وخطبة مزاولة عمل برقم ٤٥٠٨٠٤٠
 بالاشتراك مع / قسري / ماضي / مرسوم / لسيادة نبيهة التفتة اللبنانية
 بالاشتراك مع / لسيادة نبيهة التفتة اللبنانية
 شريفاً / ولسونياً / وذلك بحضور
 توقيع وختم على سطر أو سطرين في المكان
 الاسم / محمد علي محمد علي
 التوقيع /
 رقم / ٤٠٠٢٢٢٤٥
 رقم / ٤٠٠٢٢٢٤٥

في تاريخ ١ / ١٠ / ٢٠١٠
 أنا / فهد بن محمد العامري موظف لدى الشركة
 انتقلت الى محل الضمان / وشركة محمد العامري
 وهو عبارة عن / شركة التأمين
 وقد انتقلت على اسم /
 منه بهذا وقد وجدنا الضمان نفسه والتم بصحة ضماناته وبعد الاطلاع والمعالجة وجدنا ان الضمان كان
 باسم الضمان
 الموقوف المتضمن بالتأكد من الضمان
 وأرفقا صافي
 توقيع /
 الإبدئية

في تاريخ ١١/٢٧/٢٠٢٤
أنا / أحمد محمد المصباح / عضو اللجنة
بعد الاطلاع على الضمان المبين أعلاه وعلى التقرير المرفوع من الموظف
الموافق على إتمامه والعرض على المحل ولقيل لي باسم
وإلى مسؤولي المنشأة.

الاسم / أحمد محمد حسن
الصفة / عضو مجلس إدارة
التوقيع /
وكيل الكلية

في تاريخ ١ / ١ / ٢٠١٠ م
نحن / صدام احمد محمد الصليدي
بعد الاطلاع على الضمان المبين اعلاه وعلى عرض عضو النيابة المحقق / المتراجع -سوجه بالاتي :-
١- الاقرار عن المتهم المذكور اعلاه ما دام يكن محبوبا على ذمة قضية اخرى وعلى المشتك صحة البيئات
٢- التيق في سجل الضمانات وحفظ الاصل لدى المختص وترفق صورة في ملف القضية
شكروا الضمانات /
سوفيعه /
وبكل نيابة التعزية الابتدائية
القاضي / صدام احمد محمد الصليدي
من الضمان محفوظ لدينا والصورة مرفقة في ملف القضية

من قبل من الصنف الثاني وأما من هو دونه من صنف شريان أبي سافل من
 الصنف الثاني كلا من جميع عبيد عارث مهيوب والحر ملك علي قاسم
 عبيد عارث مهيوب وحصل الإجماع من الطرفين الأول يحصل جنسية
 لكل من عبيد الله شريان ورضوان عبيد عزير عبد الله وغيرهم من عبيد الله
 وغيرهم من عبيد الله شريان ورضوان عبيد عزير عبد الله وغيرهم من عبيد الله
 عبيد شريان ورضوان عبيد عزير عبد الله وغيرهم من عبيد الله
 عبيد الله عبيد عارث وأما من عبيد عارث مهيوب وأما من عبيد عارث
 مهيوب أضاف إلى ذلك ما يذهب الصنف الأول مثلاً وأولاد أبي عبيد شريان
 وأولاد عبيد شريان وأولاد عبيد الله شريان وأولاد عبيد الله عارث
 عبيد شريان وعبد محمد سيف وأولاد عبيد شريان من قيام الصنف الثاني بالانتماء
 على أملاكهم في أراضيهم وأراضيهم وأراضيهم وأراضيهم وأراضيهم
 وأحوال قريه مكة المسيفة والمزينة والفرقة والأولاد ومردعهم
 الخيام وأراضيهم وغير ذلك من الأراضي المملوكة لهم في سيفهم وورثتهم
 التي من بعدهم وورثتهم شريان فيهم وعارث فيهم من ذلك من أنصارهم ووقع
 معروضات العامة في مواضع مقبرة عبيد الله عبيد الله عبيد الله عبيد الله
 عليهم من الطرفين الأول وعبد الله عارث فيهم بأسماء على الجزء الشرقي من التراب ومن
 الحيد القليلة والمزينة في أقاليمهم مواضع التراب والجزء الغربي
 من بقية التراب الأول ثم مدة الوقائع حصلت بين الطرفين خلال عام ١٨٨٤
 فيهم وعليهم وسناد القضاة الصادر في قيادة المحافضة بتاريخ ٢٥ محرم
 ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٣/٨/٢٢ للهجرة في نزاع العرفين وأجرار الصلح
 في قضية التراب وجهت إليهم القضية وأسياسها والبينة فيها واستندوا
 إلى اختيار المصارف كان السعي والتوجه لإجرار الصلح بين الطرفين
 لما في ذلك من مصلحة تمثل بأنهم واستقر رأي أو صانع العرفين ولما فيه
 من الحفاظ على السلم الاجتماعي بين العرفين خاصة والمنطقة عامة فكان
 أولاً أخذ الصماتات الكافية من العرفين إذ ضمن خطاً التاجر عصام يوسف
 سلام اليوسفي صاحب محلات أبو وليد لمقتاع القياس الكائن في الحيد

ودية عمديه اخرى المقرره لورثته الحره ملك على قائم مبلغ اثنين مليون
 وسبع مائة وخمسون الف ريال يعني نصف دية الرجل وكل ذلك عملا بالمادتين (١٤٤) و
 (١٤٥) ويتحمل الطرف الثاني ديكتين محمد يثين المقرره لورثته كغيره سبعة مائة
 وورثه اصابه هو وعبد سريان مبلغ احدى عشر مليون ريال يعني بواقع خمسة
 مليون وخمسمائة الف ريال يعني لكل قتل اصابه الى دية عمديه المقرره لورثته
 الحره ربون عبد الله عبده مبلغ اثنين مليون وسبع مائة وخمسين الف ريال يعني
 ليصع العارق بين قتلى الطرفين دية رجل عمديه واحدة خمسة مليون وخمسمائة
 الف ريال يعني لصالح الطرف الاول (١) بمحصر من دعاوى الى صايات وانجيات
 وانحرام الملاح والعمليات يتحمل الطرف الثاني مبلغ وقدره خمسة ملايين الى
 يعني بواقع ثلاث مليون للاخ رموان عبد العزيز شريان واثنين مليون ريال للاخ
 كبر عبد الله صبيح شفيق شفيق الجايات الواقعة بها ولي ما زالت آثارها بايديهم
 حتى الآن وذلك مقابل ما يلزم من عمليات وعلاجات وعيادها واعمالها
 اي مبلغ اخريدعون به التقاضي بالمبلغ المذكور مع احاط ما يدعي به
 لقمة المصابين من الطرفين عن جنائياتهم وما يلزمهم من عمليات وعلاجات
 وعيادها تنازلا من اجمع عن كل ذلك صلا
 (١) ما يخص الادعاء من الصرف الاول حول ما تم تقديره وقلعه من خمس
 ومئروحات القات في مواضع متعددة والمتايقا تقديرهما من قبل المحرمين
 المملوقين بتين ذلك فقدره مما يقارب واحد وسبعين مليون ريال
 ويريد حتى هذا التاريخ فيتم التوقف عن الزام الطرف الثاني بتسديد
 ذلك طالما قام الصرف الثاني بتسديد هذا الصلح والتمراف بعدكم تكريم مثل
 ذلك مستقبلا اما اذا حصل منه عكس ذلك فيعاد تقويم ذلك كما لا يحكم
 به وفقا للشرع والقانون (٢) فيما يخص موضع التراو واستنادا لما قدره
 الطرف الاول من وثائق يستدل بها على الملك والتأخير للغير وما
 ابرزوه من استدلال سيق تدخل الشارع ولا عيان في المنطقه ومنهم
 حمود صبيح المحمدي وتاليفه لغيره محمد سيف عريخان يوضع معالكم وحدود
 وعطفا على طلب حمود صبيح المحمدي من بني عفا بيا عطاءه مساحة أرض
 في موضع التراو على مسيل القبيلة فتم ذلك واقبت بصوت الاولاد

[illegible]

٢٠ جدير



مديرية التفتيش
التيابة العامة
بمديرية
الضبط

رقم القضية: ١٢٠٠
التاريخ: ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠
الموافق: ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠

أمر حبس احتياطي بموجب نص
المادة (١٨٩) من قانون الج.

الأخ / مدير السجن المركزي
حيث أن المدعو / المدعوة / المتهم / طالبة / طالب
ومهنته: /
تتضمن تغيير لهم عيده مارحون

المتهم في القضية المذكورة أعلاه /
المهاقب عليها طبقاً للمادة (١٨٩) من قانون /
واستناداً إلى نفس المادة (١٨٩) من قانون الج.
وبناء عليه يأمر بحبس المذكور أعلاه احتياطياً ابتداءً من يوم

الموافق ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠ م وينتهي يوم /
وعليكم استلام المذكور وإيداعه الحبس - لمدة المدة أعلاه وعرضه علينا بعد انتهاء المدة -
مع مراعاة عدم السماح بزيارته لأي شخص إلا بإذن منا ومعاملته وفقاً لنصوص خطة القانون



اسم العضو المختص /
التوقيع /
اسم الوكيل المختص /
التوقيع /

أنا /
(يذكر الاسم والوظيفة) استلمت المذكور أعلاه وكذا ذلك
نسخة من هذا الأمر في يوم الموافق / / ٢٠ م الساعة / وأعلنته إلى المتهم وسلمت
صورته للأخ مدير /
الموقع على هذا الاستلام .

ورد ونفذ يوم الموافق / / ٢٠ م بعد أن استلمت صورة من الأمر وتم قيد المتهم المذكور
أعلاه بدفتر الحبس الاحتياطي تحت رقم / بتاريخه وساعته .

مدير /
الإسم /
التوقيع /

الرقم ١٥٩
التاريخ ١٠٠٠

المرحس احتياطي بموجب نص
القانون رقم ١٨٦ من قانون ١٠٠٠

المرحس المحتبس
القانون رقم ١٨٦

الأخ / مدير السجن المركزي
حيث أن المدعو / المدعوه / قصي علي محمد قاسم وعمره ١٨ سنة
ومهنته طالب مانتع
التهتم في القضية المذكورة أعلاه بالاعتقل الجائز

المعاقب عليها طبقاً للمادة (٢٧٢) من قانون
والاستناد إلى نص المادة (١٨٦) من قانون أج
وبناء عليه نأمر بحبس المذكور أعلاه احتياطياً ابتداءً من يوم
ويستمر يوم

وعليكم استلام المذكور وإيداعه الحبس - المدة المقررة أعلاه وعرضه علينا بعد انتهاء المدة ..
مع مراعاة عدم السماح بزيارته لأي شخص إلا بإذن منا ومعاينته وفقاً لما نص عليه القانون.

الموافق / / ١٤٠٠ هـ
تحرير في ١٠ / ١٢ / ٢٠٢٠ م
اسم العضو المختص /
اسم الوكيل المختص /
التوقيع /

أنا /
نسخة من هذا الأمر في يوم الموافق / / ٢٠ الساعة وأعلنته إلى المتهم و
صورته للأخ مدير الموقع على هذا الاستلام.

ورد ونفذ يوم الموافق / / ٢٠ م بعد أن استلمت صورة من الأمر وتم قيد المدة
بنااريخه وساعته مدير /
أعلاه بدفتر الحبس الاحتياطي تحت رقم الإسم /

التوقيع /

